



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، مراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، منشور ، إعلانات وبلاعات

الاشتراك سنوي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	بلدان خارج دول المغرب العربي	الإدارة والتحرير الامانة العامة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية
	سنة	سنة	حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 68 KG 060.300.0007 حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12
النسخة الأصلية	1070,00 د.ج	2675,00 د.ج	
النسخة الأصلية وترجمتها	2140,00 د.ج	5350,00 د.ج	
	تزداد عليها نفقات الإرسال		

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فهرس

اتفاقيات واتفاقات دولية

مرسوم رئاسي رقم 14-251 مؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1435 الموافق 8 سبتمبر سنة 2014، يتضمن التصديق على الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، المبررة بالقاهرة بتاريخ 21 ديسمبر سنة 2010..... 4

مراسيم فردية

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 26 رمضان عام 1435 الموافق 24 يوليو سنة 2014، يتضمنان إنهاء مهام نائبين مديريين بوزارة التكوين والتعليم المهنيين..... 15

مراسيم رئاسية مؤرخة في 26 رمضان عام 1435 الموافق 24 يوليو سنة 2014، تتضمن إنهاء مهام مديريين للتكوين المهني في الولايات..... 15

مرسوم رئاسي مؤرخ في 26 رمضان عام 1435 الموافق 24 يوليو سنة 2014، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمؤسسة الوطنية للتجهيزات التقنية والتربوية في التكوين المهني..... 16

مرسوم رئاسي مؤرخ في 26 رمضان عام 1435 الموافق 24 يوليو سنة 2014، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة التكوين والتعليم المهنيين..... 16

مراسيم رئاسية مؤرخة في 26 رمضان عام 1435 الموافق 24 يوليو سنة 2014، تتضمن تعيين مديريين للتكوين المهني في الولايات..... 16

مرسوم رئاسي مؤرخ في 26 رمضان عام 1435 الموافق 24 يوليو سنة 2014، يتضمن تعيين المديرة العامة للمعهد الوطني للتكوين والتعليم المهنيين..... 16

مرسوم رئاسي مؤرخ في 26 رمضان عام 1435 الموافق 24 يوليو سنة 2014، يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة الوطنية للتجهيزات التقنية والبيداغوجية في التكوين والتعليم المهنيين..... 16

مرسوم رئاسي مؤرخ في 26 رمضان عام 1435 الموافق 24 يوليو سنة 2014، يتضمن تعيين المدير العام للصندوق الوطني لتطوير التمهين والتكوين المتواصل..... 16

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الدفاع الوطني

قرار مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1435 الموافق 16 سبتمبر سنة 2014، يحدد مختلف وضعيات المواطن تجاه الخدمة الوطنية..... 17

قرار مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1435 الموافق 16 سبتمبر سنة 2014، يحدد عدد دفعات عسكري الخدمة الوطنية التي تجند سنويا وتواريخ تجنيدها..... 17

قرار مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1435 الموافق 16 سبتمبر سنة 2014، يحدد كفاءات تطبيق القانون رقم 14-06 المؤرخ في 13 شوال عام 1435 الموافق 9 غشت سنة 2014 والمتعلق بالخدمة الوطنية، على عسكري الخدمة الوطنية القائمين بالخدمة عند تاريخ نشره..... 18

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الدفاع الوطني

قرار مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1435 الموافق 16 سبتمبر سنة 2014، يحدد مختلف وضعيات المواطن تجاه الخدمة الوطنية.

إن وزير الدفاع الوطني،

– بمقتضى الأمر رقم 68-82 المؤرخ في 18 محرم عام 1388 الموافق 16 أبريل سنة 1968 والمتضمن سن الخدمة الوطنية،

– وبمقتضى القانون رقم 14-06 المؤرخ في 13 شوال عام 1435 الموافق 9 غشت سنة 2014 والمتعلق بالخدمة الوطنية، لا سيما المادة 7 منه،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 13-317 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1434 الموافق 16 سبتمبر سنة 2013 الذي يحدد مهام نائب وزير الدفاع الوطني وصلاحياته،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 7 من القانون رقم 14-06 المؤرخ في 13 شوال عام 1435 الموافق 9 غشت سنة 2014 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد مختلف وضعيات المواطن تجاه الخدمة الوطنية.

المادة 2 : وضعيتا المواطن المختلفتان تجاه الخدمة الوطنية هما :

– الوضع القانوني،

– الوضع غير القانوني.

المادة 3 : الوضع القانوني تجاه الخدمة الوطنية هو وضع المواطن الذي :

1 – امتثل لأحكام القانون المتعلق بالخدمة الوطنية قصد استدعائه لأداء واجبه القانوني والذي :

* سجل نفسه قبل 18 سنة كاملة من عمره في قوائم إحصاء بلدية مقر إقامته أو لدى الممثلة الدبلوماسية أو القنصلية التي يتبعها بالخارج،

* أجرى قبل 19 سنة كاملة من عمره، فحص الانتقاء الطبي وأعلن مؤهلا للخدمة الوطنية.

2 – الذي أثبت مانعا مؤقتا أو نهائيا لتجنيد،

3 – الذي استفاد تأجيلا من أجل الدراسة أو التكوين،

4 – الذي استفاد إرجاء تجنيد،

5 – الذي أودع ملف إعفاء، طبقا للإجراءات المرعية، في انتظار قرار اللجنة الجهوية للإعفاء من الخدمة الوطنية أو عند الاقتضاء مديرية الخدمة الوطنية في حالة طعن،

6 – غير الملزم بواجبات الخدمة الوطنية في مفهوم المواد 8 و 60 و 61 من القانون المتعلق بالخدمة الوطنية والمذكور أعلاه.

المادة 4 : كل مواطن لا يكون في إحدى الوضعيات المذكورة في المادة 3 أعلاه، يكون في وضعية غير قانونية تجاه الخدمة الوطنية.

المادة 5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 ذي القعدة عام 1435 الموافق 16 سبتمبر سنة 2014.

من وزير الدفاع الوطني

نائب وزير الدفاع الوطني

رئيس أركان الجيش الوطني الشعبي

الفريق أحمد قايد صالح



قرار مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1435 الموافق 16 سبتمبر سنة 2014، يحدد مدد دفعات عسكري الخدمة الوطنية التي تجند سنويا وتواريخ تجنيدها.

إن وزير الدفاع الوطني،

– بمقتضى الأمر رقم 68-82 المؤرخ في 18 محرم عام 1388 الموافق 16 أبريل سنة 1968 والمتضمن سن الخدمة الوطنية،

– وبمقتضى القانون رقم 14-06 المؤرخ في 13 شوال عام 1435 الموافق 9 غشت سنة 2014 والمتعلق بالخدمة الوطنية، لا سيما المادة 40 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 14-06 المؤرخ في 13 شوال عام 1435 الموافق 9 غشت سنة 2014 والمتعلق بالخدمة الوطنية، لا سيما المادة 76 (الفقرة 2 منه)،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 13-317 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1434 الموافق 16 سبتمبر سنة 2013 الذي يحدد مهام نائب وزير الدفاع الوطني وصلاحياته،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1435 الموافق 16 سبتمبر سنة 2014 الذي يحدد عدد دفعات عسكري الخدمة الوطنية التي تجند سنويا وتواريخ تجنيدها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 76 (الفقرة 2) من القانون رقم 14-06 المؤرخ في 13 شوال عام 1435 الموافق 9 غشت سنة 2014 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات تطبيق القانون رقم 14-06 المؤرخ في 13 شوال عام 1435 الموافق 9 غشت سنة 2014 والمتعلق بالخدمة الوطنية، على عسكري الخدمة الوطنية القائمين بالخدمة عند تاريخ نشره.

المادة 2 : يسرّح عسكريو الخدمة الوطنية على اختلاف أصنافهم، القائمون بالخدمة عند تاريخ صدور القانون رقم 14-06 المؤرخ في 13 شوال عام 1435 الموافق 9 غشت سنة 2014 والمذكور أعلاه، حال إتمام مدة الخدمة الوطنية القانونية الجديدة كاملة.

المادة 3 : بصرف النظر عن أحكام القرار المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1435 الموافق 16 سبتمبر سنة 2014 والمذكور أعلاه، يمكن استثنائيا وعند الحاجة، تجنيد دفعة إضافية من مختلف أصناف عسكري الخدمة الوطنية.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 ذي القعدة عام 1435 الموافق 16 سبتمبر سنة 2014.

من وزير الدفاع الوطني

نائب وزير الدفاع الوطني

رئيس أركان الجيش الوطني الشعبي

الفريق أحمد قايد صالح

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 13-317 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1434 الموافق 16 سبتمبر سنة 2013 الذي يحدد مهام نائب وزير الدفاع الوطني وصلاحياته،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 40 من القانون رقم 14-06 المؤرخ في 13 شوال عام 1435 الموافق 9 غشت سنة 2014 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد عدد دفعات عسكري الخدمة الوطنية التي تجند سنويا وكذا تواريخ تجنيدها.

المادة 2 : يحدد عدد دفعات عسكري الخدمة الوطنية على اختلاف أصنافهم التي تجند سنويا بثلاث دفعات. (3)

المادة 3 : تحدد تواريخ تجنيد الدفعات كما يأتي :

- الدفعة الأولى، 15 يناير،

- الدفعة الثانية، 15 مايو،

- الدفعة الثالثة، 15 سبتمبر.

المادة 4 : تحدد أرقام ومدد تكوين مختلف أصناف عسكري الخدمة الوطنية من قبل وزير الدفاع الوطني.

المادة 5 : ينشر هذا القرار الذي يلغي كل الأحكام المخالفة في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 ذي القعدة عام 1435 الموافق 16 سبتمبر سنة 2014.

من وزير الدفاع الوطني

نائب وزير الدفاع الوطني

رئيس أركان الجيش الوطني الشعبي

الفريق أحمد قايد صالح



قرار مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1435 الموافق 16 سبتمبر سنة 2014، يحدد كفاءات تطبيق القانون رقم 14-06 المؤرخ في 13 شوال عام 1435 الموافق 9 غشت سنة 2014 والمتعلق بالخدمة الوطنية، على عسكري الخدمة الوطنية القائمين بالخدمة عند تاريخ نشره.

إن وزير الدفاع الوطني،

- بمقتضى الأمر رقم 68-82 المؤرخ في 18 محرم عام 1388 الموافق 16 أبريل سنة 1968 والمتضمن سن الخدمة الوطنية،